المسؤولية الشرعية للمؤسسات الدينية
في الحفاظ على القيم المجتمعية وحماية المجتمع من أضرار الاعتداءات
(لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء نموذجًا)

الباحث/ أبو اليزيد علي أبو اليزيد سلامة

الملخص:

يتناول البحث جهود لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء في الحفاظ على القيم المجتمعية، لتكون مثالًا واقعيًّا لبعض معالم سمات وقسمات النموذج الأزهري في الحفاظ على الأخلاق والآداب في المجتمع، وقد اشتمل البحث على مقدمة وتمهيد ومبحثين اشتمل كل منهما على عدد من المطالب، فبدأت بالتعريف بهيئة كبار العلماء ومسيرتها التاريخية، ولجنة الدراسات الفقهية بها.

وتناول المبحث الأول في هذه الورقة البحثية: الدراسات والبحوث والفتاوى العلمية الداعمة للقيم المجتمعية الصادرة عن لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء وفيه ثمانية مطالب، من أهمها: ما قامت به اللجنة من دور فعال في إعداد بيانات هيئة كبار العلماء الداعمة للقيم الإسلامية في المجتمع، ومراجعتها لمشروعات القوانين والقرارات الداعم للأخلاق المجتمعية.

وجاء المبحث الثاني لأتكلم فيه عن الجانب التطبيقي من خلال الأنشطة والفاعليات المجتمعية المنبثقة عن الدراسات والبحوث السابقة، واشتمل هذا المبحث على أربعة مطالب، من أهمها: بيان الفاعليات الجماهيرية التي قامت بها لجنة الدراسات الفقهية للحفاظ على القيم المجتمعية، ونشر اللجنة للفتاوى الوسطية المرئية والمسموعة الحفاظ على القيم المجتمعية.

The research deals with the efforts of the Jurisprudence Studies Committee of the Council of Senior Scholars in preserving societal values, to be a realistic example of some of features of the Azhari model in preserving morals and ethics in society. Senior scholars and her historical career, and its jurisprudence studies committee.

The first topic in this research paper dealt with studies, research and scientific fatwas in support of societal values issued by the Jurisprudence Studies Committee of the Council of Senior Scholars, and it contains eight demands, the most important of which are: The effective role played by the committee in preparing and reviewing the statements of the Council of Senior Scholars in support of Islamic values in society. Draft laws and decisions that support social ethics.

The second topic came to talk about the practical side through the social activities that emanate from previous studies and research on social values.

مقدمـــة:

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، وهداه إلى الدين الأقوم، وميـزه بالعقل؛ ليعرف الحق ويفهم، والصلاة والسلام على النبي الأكرم سيدنا محمد، وعلى آل بيته الطاهرين، وأصحابه المختارين، وعلى التابعين والفقهاء الأعلام ومن سـار علـى دربهم إلى يوم الدين، **وبعد:**

لقد كانت الأمة الإسلامية في عهد النبوة تتلقى العلم بأمور دينها ودنياها عذبًا غـضًّا من الجناب النبوي الشريف، وكان القرآن الكريم والسنة النبويـة المطهـرة المـصدرين الوحيدين والمباشرين للتشريع؛ فكان الصحابة ﷺ يرجعون إلى النبي ﷺ فيما أشـكل عليهم من أمور دينهم، وكان له القول الفصل فيما اختلفوا فيه؛ قال الله ﷻ: فَلَا وَرَبِّكَ لَـا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [النساء:٦٥]، وبعد وفاته ﷺ اتبع العلماء والمصلحون علـى مـدى التـاريخ الإسلامي الهدي النبوي على بصيرة وهدى، حتى وصلت الأمانة إلـى علمـاء الأزهـر الشريف الذين عكفوا جيلًا بعد جيل على كتاب الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ معتبرين إياهمـا زورقًا للنجاة، يستنبطون منهما الأحكام؛ فاستنارت قلـوبهم وعقـولهم بنـور الـوحيين الشريفين، وقاموا بأداء الأمانة للأمة؛ حتى يهتدي من ضل، ويقترب من ابتعد، واسـتمر الأمر هكذا، والأمة الإسلامية تثق في تحمل المؤسسة الأزهرية لمسئولية حمل مواريـث النبوة، فاستأمنت الأمة المؤسسة العريقة على فلذات كبدها لينهلوا من فيض علمه وقيمه.

ولقد اتسعت دوائر المشكلات المجتمعية باتساع رقعة الإسلام، وظهور الكثير مـن وسائل التواصل الاجتماعي التي أثرت بشكل كبير على القيم المجتمعية خصوصًا لـدى الشباب حيث حملت تلك الوسائل العديد من الأفكار الوافـدة بـاختلاف مـصدر وفكـر المنشئين لها والداعمين لأفكارها، ومناشئهم وطبائعهم، وبكل ما يحملونـه مـن ثقافـات وأعراف وتقاليد وموروثات، وأدى ذلك إلى تفاقم المشكلات المجتمعية التي تولدت مـن أصلاب هذه الأفكار الوافدة الجديدة، ولم تكن هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف بمعـزل عن تلك التغيرات والتطورات التي طرأت على أخلاق المجتمع، بل كانت علاقة الهيئـة بتلك التطورات علاقة تأثير وتأثر؛ مما حفزها على خوض غمار هذه القـضايا؛ فحـاول علماء الهيئة معالجة الأفكار المغلوطة والقيم المنحرفة، مستعينين بفهمهم المستقيم للآيـات والأحاديث، مراعين العدل وحفظ التوازن بين الحقوق والالتزامات، وقد التف أبناء الأمة حول الأزهر الشريف يأخذون عنه أمور دينهم، ويُعلِّمون غيرهم، وينشرون هـذا العلـم؛

فكأن ظهور هيئة كبار العلماء هو الامتداد الطبيعي لتلك المؤسسة العريقة، فنشرت الهيئة قديمًا وحديثًا القيم الحضارية الوسطية بين طباق الأرض؛ نظرًا لما تميز به أعضاء الهيئة من جودة في الاستنباط وقدرة راقية على التغلغل في فهم علل الأحكام والقياس عليها، مع التمسك بالنصوص الشرعية.

ولم تكن جهود لجنة الدراسات الفقهية بالهيئة مجرد أفكار نظرية غير قابلة للتحقيق على أرض الواقع؛ بل تفاعل علماء الهيئة مع مجتمعهم الكبير والصغير، خصوصًا أنهم في عصر أتيحت فيه كثير من الإمكانات العلمية التي حاولوا الاستفادة بها، في مناقشة القضايا المجتمعية، التي تأثرت بالبيئات والخلفيات الثقافية مستعينين هذه المرة بمناهج علمية أكثر انضباطًا ساعدت على حل المعضلات.

وكان للجنة الدراسات الفقهية نصيب وافر من العناية والرعاية للتراث الفقهي، وإعادة صياغته وبنائه نقلًا ونقدًا ومدارسة وتعليمًا.

وقد اخترت الحديث عن لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء لأنني خدمت بها سنوات عديدة، وغايتي إظهار جانب من جهود تلك اللجنة، لتكون مثالًا واقعيًّا لبعض معالم سمات وقسمات النموذج الأزهري في الحفاظ على القيم المجتمعية من خلال لجنة الدراسات الفقهية؛ لذا جاء عنوان البحث **(المسؤولية الشرعية للمؤسسات الدينية في الحفاظ على القيم المجتمعية وحماية المجتمع من أضرار الاعتداء ات).**

أهمية الموضوع:

تتجلي أهمية الموضوع فيما يلي:

- إلقاء الضوء على ما دبَّجَته قرائح علماء لجنة الدراسات الفقهية من استنباطات دقيقة تساهم بقوة في الحفاظ على القيم المجتمعية
- بيان جهود علماء الهيئة في مسائل شتى تتعلق بالقيم المجتمعية، وانشغالهم بالبحث فيها وسؤال المتخصصين عنها؛ حتى أصدروا فيها الأحكام فأجادوا وسدوا الثغرات واعتمدوا فتوى تبغي التيسير على الإنسان، وقدَّموا إسهامات لا تنكر في تنمية المعارف في هذا الجانب؛ لإسعاد البشرية ورفع الحرج عنها.

تمهيد: في التعريف بهيئة كبار العلماء ومسيرتها التاريخية، والتعريف بلجنة الدراسات الفقهية.

المطلب الأول: التعريف بهيئة كبار العلماء

هيئة كبار العلماء أحد أهم مؤسسات وقطاعات الأزهر الشريف، وهي ذروة سنام المؤسسة الأزهرية علميًا؛ تضم الهيئة بين جنباتها أساطين العلم من علماء العقيدة المتمكنين، ومن الفقهاء المحققين، والمفسرين المطلعين، والمحدثين الحُفّاظ الثقاة، واللغويين البلغاء، والمؤرخين الصادقين، وظلّت الهيئة منارةً يهتدي بأنوارها الباحثون عن فصل القول في قضايا الأمة التي عزَّ دواؤها، عبر أدوارٍ تاريخية حاسمة، ادلَهَمَّت فيها الطرق، وتكاثرت الخطوب، فكانت هيئة كبار العلماء رائدَ الأمة وهاديَها إلى المَحَجَّة البيضاء والترياق الشافي بإذن الله تعالى.

أُنشِئَتْ الهيئة بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١م من ثلاثين عضوًا يمثلون جميع المذاهب الفقهية الأربعة؛ للقيام بالإصلاح الديني، ونشر الثقافة الإسلامية، والمؤلفات والبحوث العلمية، ثم صدر القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها، فأنشأ مجمع البحوث الإسلامية بدلًا من هيئة كبار العلماء.

وفي عام ٢٠١٢م أُعيد إنشاء هيئة كبار العلماء مرة أخرى برئاسة فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف[١] بموجب المرسوم بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠١٢م المُعَدِّل للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١م؛ لتكون هيئة كبار العلماء هي المرجع الأساس للمسلمين في أمور الدين، ولتتصدي الهيئة لما يُستجد من قضايا فقهية، ولتنشر المنهج الوسطي، ولتحمل دور ريادي في الحفاظ على القيم المجتمعية، ولتقاوم الفكر المتطرف، والحركات الهدَّامة بالحكمة والموعظة الحسنة، واختير مقر مشيخة الأزهر القديم بالقاهرة المتوسط بين الجامع الأزهر الأنور، ومسجد الإمام الحسين بالقاهرة ليكون مقرًا لهيئة كبار العلماء بعد ترميمه وتهيئته وتجميله ليستقبل أنوار تلك الثلة المضيئة من علماء الأمة، التي ضمت بين جنباتها بعد عودتها [٢] كل من: أ.د/ عبد الرحمن عبد النبي علي العدوي [٣]، وأ.د/ مصطفى عبد الجواد عمران

(١) الإمام الأكبر شيخ الأزهر رئيس هيئة كبار العلماء، وُلِد في (٣ من صفر ١٣٦٥هـ/ ٦ من يناير ١٩٤٦م) بقرية القرنة بمدينة الأقصر.

(٢) مستخلصة من محاضر جلساتها.

(٣) وُلِدَ في (الأول من مايو عام ١٩٢٣م) بطنطا محافظة الغربية، وحضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، عضو مؤسس، اختارته اللجنة الخماسية.

[١]، وأ.د/ محمد محمد عبد الرحمن الراوي [٢]، وأ.د/ بركات عبد الفتاح دويدار [٣]، وأ.د/ محمد الأحمدي أبو النور [٤]، وأ.د/ حسن محمود عبد اللطيف الشافعي [٥]، وأ.د/ محمد عمارة مصطفى عمارة [٦]، وأ.د/ عبد الفتاح عبد الله طه بركة [٧]، وأ.د/ محمود حمدي زقزوق [٨]، وأ.د/ عبد الفتاح حسيني الشيخ [٩]، وأ.د/ محمد رأفت عثمان [١٠]، وأ.د/ إسماعيل عبد الخالق الدفتار [١١]، وأ.د/ نصر فريد محمد واصل [١٢]، وأ.د/ طه مصطفى أبو كريشة [١٣]، وأ.د/ محمد محمد حسنين أبو موسى [١٤]، وأ.د/ القصبي محمود زلط [١٥]، وأ.د/ أحمد طه ريان [١٦]، وأ.د/ محمد المختار محمد المهدي [١٧]، وأ.د/ أحمد معبد عبد الكريم كليباتي [١٨]، وأ.د/ عبد المعطي محمد بيومي [١٩]،

(١) وُلِدَ في (١١ فبراير ١٩٢٦م)، وأصله من بني عدي بمحافظة أسيوط، وتوفي في (نوفمبر ٢٠١٣م)، لم يستطع حضور أي اجتماع للهيئة حتى وفاته، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٢) وُلِدَ في (أول فبراير ١٩٢٨م) بمحافظة أسيوط، وتوفي في (٢٤ ديسمبر عام ٢٠١٦م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٣) وُلِدَ في (عام ١٩٢٨م) بمحافظة الغربية، وتوفي في (٢٨ مايو ٢٠١٦م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٤) وُلِدَ فضيلته في (أول نوفمبر ١٩٣٠م) بمحافظة المنوفية، وتوفي في (١١ نوفمبر ٢٠١٥م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٥) ولد في (١٩ من ديسمبر ١٩٣٠م بمحافظة بني سويف، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م) (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٦) وُلِدَ في (٨ ديسمبر ١٩٣١م) بمحافظة كفر الشيخ، وتوفي في (٢٨ فبراير ٢٠٢٠م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٧) وُلِدَ في (١٠ رمضان ١٣٥٠هـ/ ٩ يناير ١٩٣٢م) بمحافظة دمياط حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٨) وُلِدَ في (٢٧ من ديسمبر سنة ١٩٣٣م) بمحافظة الدقهلية، وتوفي في (الأول من أبريل ٢٠٢٠م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م) (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٩) وُلِدَ في (عام ١٩٣٥م) بمحافظة الغربية، وتوفي في (٧ سبتمبر ٢٠١٣م)، لم يستطع حضور أي اجتماع الهيئة حتى وفاته، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١٠) وُلِدَ في (٢٧ نوفمبر ١٩٣٥م)، وتوفي في (٢٤ ديسمبر عام ٢٠١٦م) ، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١١) وُلِدَ في (عام ١٩٣٦م) بمحافظة المنوفية، وتوفي في (٦ مارس ٢٠١٨م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١٢) وُلِدَ في (٩ مارس سنة ١٩٣٧م) بمحافظة الغربية، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية مفتي جمهورية مصر العربية سابقًا.

(١٣) وُلِدَ في (٨ مايو ١٩٣٧م) بمحافظة أسيوط، وتوفي في (أول أكتوبر ٢٠١٨م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١٤) وُلِدَ في (٣٠ يونيه ١٩٣٧م) بمحافظة كفر الشيخ، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م) (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية، أستاذ متفرغ، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر.

(١٥) وُلِدَ في (٥ نوفمبر ١٩٣٨م) بمحافظة الغربية، وتوفي في (٣١ ديسمبر ٢٠١٤م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١٦) وُلِدَ في (١٠ فبراير ١٩٣٩م) بالأقصر، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١٧) وُلِدَ في (١٣ أبريل ١٩٣٩م،) بمحافظة القليوبية، وتوفي في (١٤ فبراير عام ٢٠١٤م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(١٨) وُلِدَ في (٦ نوفمبر ١٩٣٩م) بمحافظة الفيوم حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية أستاذ متفرغ، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.

(١٩) وُلِدَ في (٢١ يوليو ١٩٤٠م) بمحافظة كفر الشيخ، وتوفي في (٣٠ يوليو ٢٠١٢م)، بعد أن اختارته اللجنة الخماسية مباشرة، فلم يحضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م). (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية .

وأ.د/ أحمد عمر إبراهيم هاشم [١]، وأ.د/ محمد عبد الفضيل محمد عبد العزيز القوصي[٢]، وأ.د/ محمود مهني محمود إسماعيل [٣]، وأ.د/ عبد الله الحسيني أحمد هلال [٤]، وأ.د/ علي جمعة محمد عبد الوهاب [٥]، وأ.د/ عبد العزيز سيف النصر عبد العزيز مفتاح [٦]، وأ.د/ عبد الشافي عبد اللطيف عبد الشافي [٧]، وأ.د/ محمد ربيع محمد جوهري [٨]، وأ.د/ جلال الدين إسماعيل حسن عجوة [٩]، وأ.د/ حمدي صبح طه داود[١٠]، وأ.د/ محمد حسني إبراهيم محمد سليم [١١]، وأ.د/ السعيد السيد السيد عبادة[١٢]، وأ.د/ حسن أحمد محمد جبر [١٣]، و أ.د/ محمود توفيق محمد سعد [١٤]، و أ.د/ محمد عبد الرحمن الضويني[١٥]، و أ.د/ فتحي عثمان الفقي [١٦].

المطلب الثاني: اختصاصات هيئة كبار العلماء وِفْقًا للدستور:

لهيئة كبار العلماء العديد من الاختصاصات من أهمها:

١. انتخاب شيخ الأزهر عند خلو منصبه.
٢. ترشيح مفتي الجمهورية عند انتهاء مدته.
٣. البت في النوازل والمسائل المستجدة بما يتناسب مع أصول الشريعة الإسلامية ومقاصدها.
٤. البت في المسائل الدينية والقوانين الاجتماعية ذات الطابع الأخلاقي أو الديني.

---

(١) (٦ فبراير ١٩٤١م) بمحافظة الشرقية، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية، أستاذ متفرغ بقسم الحديث وعلومه، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر

(٢) وُلِدَ في (١٢ فبراير ١٩٤٤م) بمحافظة قنا، وتوفي في (٣ يونيه ٢٠٢٠م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٣) وُلِدَ في (١٢ أكتوبر ١٩٤٤م) بمحافظة أسيوط، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية، نائب رئيس جامعة الأزهر، فرع أسيوط سابقًا.

(٤) وُلِدَ في (١٥ أغسطس ١٩٤٦م)، وتوفي في (١٠ يوليو ٢٠١٣م)، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)، (عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية.

(٥) وُلِدَ في (٣ مارس ١٩٥٢م) بمحافظة بني سويف، حضر الاجتماع الأول يوم الأحد (١٧ من رمضان ١٤٣٣هـ/ ٥ من أغسطس ٢٠١٢م)(عضو مؤسس) اختارته اللجنة الخماسية، مفتي جمهورية مصر العربية سابقًا.

(٦) ولد في (٥ يوليو ١٩٣٦م)، وتوفي في (٢٩ مايو ٢٠٢٠م)، تاريخ الترشيح (الأربعاء ١٣ من صفر ١٤٣٧هـ الموافق ٢٥ من نوفمبر ٢٠١٥م) تاريخ التصديق قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٧٤) لسنة ٢٠١٥م.أستاذ متفرغ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة الأزهر.

(٧) ولد في (١٠ من يوليو عام ١٩٣٦م)، وتوفي في (١٠ مايو ٢٠١٨م) ، تاريخ الترشيح (الأربعاء ١٣ من صفر ١٤٣٧هـ الموافق ٢٥ من نوفمبر ٢٠١٥م) تاريخ التصديق قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٧٤) لسنة ٢٠١٥م..

(٨) ولد في (١٢ أكتوبر ١٩٤٥م)، تاريخ الترشيح (الأربعاء ١٣ من صفر ١٤٣٧هـ الموافق ٢٥ من نوفمبر ٢٠١٥م)
تاريخ التصديق قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٧٤) لسنة ٢٠١٥م.أستاذ متفرغ، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.

(٩) ولد في (٧ يناير ١٩٤٦م)، تاريخ الترشيح ٢٤ربيع الآخر ١٤٣٨هـ / ٢٢ يناير٢٠١٧م أستاذ متفرغ، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.

(١٠) ولد في (٨ يوليو ١٩٥١م) تاريخ الترشيح ٢٤ربيع الآخر ١٤٣٨هـ / ٢٢ يناير٢٠١٧م أستاذ متفرغ، كلية الشريعة، جامعة الأزهر.

(١١) ولد في (٣٠ من أبريل ١٩٣٣م)، تاريخ الترشيح ٦ من ربيع الأول ١٤٤٠ هـ = ١٤ من نوفمبر ٢٠١٨م أستاذ متفرغ بقسم الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر.

(١٢) ولد في (٥ من يونيه ١٩٣٤م) تاريخ الترشيح ٦ من ربيع الأول ١٤٤٠ هـ = ١٤ من نوفمبر ٢٠١٨م أستاذ متفرغ، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر.

(١٣) ولد في (٢٥ من يناير ١٩٥١م)، تاريخ الترشيح ٦ من ربيع الأول ١٤٤٠ هـ = ١٤ من نوفمبر ٢٠١٨م، أستاذ متفرغ بقسم التفسير وعلوم القرآن، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر.

(١٤) ولد في (٢٣ من يونيه ١٩٥١م)، تاريخ الترشيح ٦ من ربيع الأول ١٤٤٠ هـ = ١٤ من نوفمبر ٢٠١٨م، أستاذ متفرغ، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر.

(١٥) ولد في (٢٩ مارس ١٩٦٥م)، وانضم للهيئة بقرار رئاسي رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢١م.

(١٦) ولد في (١٠ ديسمبر ١٩٥٣ م)، وانضم للهيئة بقرار رئاسي رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢١م.

٥. البت في المسائل الدينية التي تواجه العالم الاسلامي والمجتمع المصري على أساس شرعي.

اللجان الرئيسة بهيئة كبار العلماء

١. لجنة الدراسات الفقهية.
٢. لجنة الدراسات العقدية.
٣. لجنة التفسير وعلوم القرآن.
٤. لجنة الدارسات الحديثية.
٥. لجنة التاريخ والحضارة الإسلامية.
٦. لجنة الفكر والثقافة.

المطلب الثالث: التعريف بلجنة الدراسات الفقهية

لجنة علمية فقهية تتشكل من أعضاء هيئة كبار العلماء المتخصصين في الفقه بمذاهبه الأربعة أو أصوله، مع مراعاة أحكام القانون والنظام العام للهيئة.

ثانيًا: اختصاصات اللجنة:

- بحث الاستفتاءات الفقهية التي ترد من المسلمين في جميع الأقطار؛ تمهيدًا لإصدار فتاوى بها من هيئة كبار العلماء.
- بحث ما يستشكل بين علماء العصر من القضايا الشرعية التي تعرض على الهيئة؛ لإصدار الرأي السديد المستند إلى الأدلة الشرعية، ووضع الأصول الكفيلة بتمييز الحق منها.
- بحث القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية والقوانين والتشريعات التي تحال إليها من هيئة كبار العلماء أو رئيسها أو مكتب الهيئة أو الأمانة العامة.
- متابعة التطورات العلمية في المستجدات الفقهية في النواحي المختلفة تمهيدًا لبيان رأي الهيئة فيها.
- تشرف على الأبحاث الفقهية الدورية المعدة لها من اللجنة المعاونة وتقوم بتهيئتها وإصدار القرارات المناسبة في نهاية كل بحث تمهيدًا لعرضها على هيئة كبار العلماء التي في ضوئها تصدر القرار المعتمد من الهيئة.

ثالثًا: نظام العمل باللجنة:

يكون للجنة مقرر من بين أعضائها وتجتمع بمقر هيئة كبار العلماء أو المقر الذي يحدده الأمين العام، مرة على الأقل كل شهر أو بناء على طلب مقدم إلى شيخ الأزهر من ثلث

الأعضاء على الأقل، أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك بناء على دعوة من الأمين العام، وتكون اجتماعاتها صحيحة بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائها وتصدر القرارات بأغلبية الحاضرين.

رابعًا: التشكيل الأخير لأعضاء اللجنة الحاليين: تضم اللجنة في عضويتها كلًا من:

١. أ.د/ محمد عبد الرحمن الضويني
٢. أ.د/ نصر فريد واصل.
٣. أ.د/ علي جمعة محمد.
٤. أ.د/ أحمد طه ريان.
٥. أ.د/ حمدي صبح.
٦. أ.د/ عبد الرحمن عبد النبي العدوي.
٧. أ.د/ محمد حسني سليم.
٨. أ.د/ فتحي عثمان الفقي

المبحث الأول: الدراسات والبحوث والفتاوى العلمية الداعمة للقيم المجتمعية.

المطلب الأول: المساهمة في إعداد بيانات هيئة كبار العلماء الخاصة بالقضايا الفقهية الكبرى.

عالجت هذه البيانات قضايا مجتمعية وعالمية بهدف الحفاظ على القيم الإسلامية ومن أهم هذه البيانات.

١- بيان هيئة كبار العلماء بشأن ما تقوم به الجماعات المسلحة «داعش».
٢- بيان هيئة كبار العلماء بخصوص «مساواة الرجل بالمرأة في الميراث» ٢٦ من نوفمبر ٢٠١٨.
٣- بيان هيئة كبار العلماء بشأن «أحكام صلاة الجمعة في أزمة كورونا».
٤- بيان بشأن «الأحكام المتعلقة بتداعيات فيروس كورونا».
٥- بيان بشأن «أحكام صلاة عيد الفطر» في ظل جائحة كرونا.
٦- بيان من هيئة كبار العلماء حول وباء فيروس كورونا (كوفيد-١٩) بتاريخ: ١٥ من مارس ٢٠٢٠م.
٧- بيان هيئة كبار العلماء حول وباء فيروس كورونا (كوفيد-١٩) بتاريخ: ٤ من أبريل ٢٠٢٠م.

٨- بيان هيئة كبار العلماء حول وباء فيروس كورونا (كوفيد-١٩) بتاريخ: ٥ من أبريل ٢٠٢٠م.

٩- بيان هيئة كبار العلماء حول وباء فيروس كورونا (كوفيد-١٩) بتاريخ: ٦ من أبريل ٢٠٢٠م.

١٠- بيان هيئة كبار العلماء حول وباء فيروس كورونا (كوفيد-١٩) بتاريخ: ١٦ من مايو ٢٠٢٠م.

وسوف أوضح في السطور التالية أبرز ما جاء في هذه البيانات، دورها في الحفاظ على القيم المجتمعية، سواء في المجتمع المصري أو العربي أو العالمي.

أولًا: الحفاظ على قيمة السلام المجتمعي والأمن والأمان من خلال بيان هيئة كبار العلماء بشأن ما تقوم به الجماعات المسلحة «داعش».

لا شك أن جماعات الإرهاب والعنف المجتمعي أرقت مضاجع العالم كله، واتخذت من الدين الإسلامي ستارًا لتمرير أفكارها المتطرفة البعيدة كل البعد عن القيم الحضارية للإسلام، فهبت المؤسسة الأزهرية لتؤكد في هذا البيان أن هذه التنظيمات الإرهابيَّة، لا تُمثِّل الإسلام بسلوكيَّاتها وما تُمارسه من قتلٍ وقطعٍ للرِّقاب وتفجيرٍ وترويعٍ وتحريق للآمِنين، ونزع هذا البيان عن تلك التنظيمات هذا الغطاء فانكشف عواره وظهر للعالم ضحالة فكره، وبينت المؤسسة الأزهرية في البيان أنَّ الدولة الإسلامية في ظروفنا الحاضرة هي الدولة الوطنية الدستورية الديمقراطية الحديثة، وشددت على أنه لا يصحُّ أن يُطلق على هؤلاء المتطرفين وصف الدولة الإسلامية، كما يفعل الإعلام الغربي؛ لما في ذلك دعوى كاذبة وإساءة بالغة للإسلام والمسلمين، وإلى دِينِهم بربطه بهذه السلوكيَّات الشاذة الخارجة على أحكام الشريعة وأخلاقها، فكان البيان بردًا وسلامًا على قلوب الآمنين، ووقف حجرة عثرة في طريق انتشار هذا الفكر المتطرف، وسدًا منيعًا أمام نفوذ تلك التيارات لعقول وقلوب الشباب، خصوصًا أن معركة الأزهر هي معركة فكرية بالأساس ضد الأفكار المنحرفة والمتطرفة، واستطاع البيان أن يفكك الدعائم التي يستند إليها الفكر الإرهابي من خلال الحجة والمنطق والدليل.

ثانيًا: الحفاظ على قيمة الحقوق الشرعية والعدالة، وعدم مخالفة النصوص الشرعية، وضرورة احترامها من خلال بيان الأزهر بخصوص قضية: «مساواة الرجل بالمرأة في الميراث».

ظهرت بعض الدعوات التي تطالب بمساواة المرأة بالرجل في كل أنصبة الميراث، مطالبين بتجاوز النصوص القرآنية قطعية الثبوت والدلالة التي أعطت لكل ذي حق حقه {وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا} [النساء: ٣٢]، مدعين أن تلك النصوص هي نصوص تاريخية لا تصلح لهذا الزمان وخصوصًا بعد خروج المرأة للعمل ومشاركتها في الأعباء، فأكدت الهيئة من خلال البيان أن النصوصَ الشرعيَّةَ منها ما يَقبَلُ الاجتهادَ الصَّادرَ من أهلِ الاختصاصِ الدَّقيقِ، ومنها ما لا يَقبَل ذلك، فالنصوصُ إذا كانَتْ قطعيَّةَ الثبوتِ والدَّلالةِ معًا؛ فإنها لا تحتملُ الاجتهادَ، ولا تقبل التغير بتغير الزمان والمكان والأحوال، وذلكَ مثلُ آياتِ المواريثِ الواردةِ في القرآنِ الكريمِ، والتي يُحاولُ البعضُ العبثَ بها، وإعادةَ تقسيمِ ما وَرَدَ بها من تحديد أنصبة على ما يراه هو، لا وَفقا لما جاءَتْ به الشريعةُ من أحكامٍ ثابتةٍ، بنصوصٍ قطعيَّةِ الثبوتِ قطعيَّةِ الدَّلالةِ بلا ريبٍ، وكان لهذا البيان صدى عالمي واسع جعل تلك الأصوات يخفت صوتها، ويختفى أوراها، وتنتظر وقتًا آخر لتعاود الكرة، لكن هيهات فقد { جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا} [الإسراء: ٨١]

رابعًا: الحفاظ على حق الإنسان في الحياة من خلال بيان هيئة كبار العلماء بشأن «أحكام صلاة الجمعة في أزمة كورونا» بتاريخ: ١٥/٣/٢٠٢٠م.

بظهور وباء وجائحة فيروس كورنا (كوفيد ١٩) وتحوُّله إلى وباء عالمي وقفت العديد من المؤسسات الدينية تنتظر رأي الأزهر الشريف خصوصًا في قضية الشعائر الدينية الذي لم يكن أحد يجرؤ على إصدار بيان فيها يخالف المعهود خوفًا من العواقب المجتمعية المحتملة فتقدمت هيئة كبار العلماء الركب، وأصدرت أول بيان يصدر عن هيئة علمية دينية منطلقة من قوله -سبحانه- «... لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ...» ومن مسؤوليتها الشرعية وقالت من أعظم مقاصد شريعة الإسلام حفظُ النفوس وحمايتها ووقايتها من كل الأخطار والأضرار، وهذه قيمة أخلاقية ربما لا يلتفت إليها الكثير من المهتمين بالشأن الديني، وسابقت هيئة كبار العلماء الزمن عبر وسائل التواصل المختلفة وكنت شاهد عيان على تلك الاتصالات المتواصلة والنقاشات الفقهية الحامية التي انتهت إلى أول بيان بجواز إيقاف صلوات الجُمع والجماعات حمايةً للناس من فيروس كورنا، بعد استعراضها للتقارير الصحية المتتابعة عن سرعة انتشار الفيروس كورنا كوفيد ١٩ وتحوُّله إلى وباء عالمي، ومع تواتر المعلومات الطبية من أن الخطر الحقيقي للفيروس

هو في سهولة وسرعة انتشاره، وأن المصاب به قد لا تظهر عليه أعراضه، ولا يَعْلم أنه مصاب به، وهو بذلك ينشر العدوى في كل مكان ينتقل إليه، وإذا بالمؤسسات الدينية على مستوى العالم تحذو حذو الأزهر الشريف، وتقرر ما قرره، وتفتي بفتواه، وتستشهد ببيانه، وإذا بوكالات الأنباء العالمية تتناقله بكل لغات العالم، مثمنين هذا الفكر الناضج الذي لا يقف موقف المتفرج في مثل هذه الظروف.

وإذا بالبيان يؤكد على ثلاث قيم ربما لا ينتبه إليها من أصابته الجائحة غير المتوقعة بالذهول:

الأول: قيمة المواظبة على الشعائر بوجوب رفع الأذان لكل صلاة بالمساجد، في حالة إيقاف الجمعة والجماعات، وأن يضيف المؤذن مع كل أذان قوله: (صلوا في بيوتكم).

الثاني: قيمة التمسك بالجماعة بالتأكيد على عدم ترك الجماعة بالكلية بل يجوز لأهل كل بيت يعيشون معًا أداءُ الصلاة مع بعضهم بعضًا في جماعة؛ إذ لا يلزم أن تكون الجماعة في مسجد حتى إعلان زوال حالة الخطر بإذن الله وفرجه.

الثالث: قيمة التكاتف والشعور بالمسؤولية تجاه الأوطان والإنسان فأوجبت شرعًا على جميع المواطنين الالتزام بالتعليمات والإرشادات الصادرة عن الجهات الصحية للحدِّ من انتشار الفيروس والقضاء عليه، واستقاء المعلومات من المصادر الرسمية المختصة، وتجنُّب ترويج الشائعات التي تُروِّعُ الناس، وتوقعهم في بلبلة وحيرة من أمرهم.

خامسًا: المحافظة على قيمة السلام المجتمعي ومحاربة الشائعات الهدامة، من خلال بيان بشأن الأحكام المتعلقة بتداعيات فيروس كورونا بتاريخ: ٢٠٢٠/٤/٤م.

فقد لاحظت الهيئة انتشار بعض الدعوات الغريبة التي تطالب بنزول الناس في جماعات للدعاء والاستغفار لكشف البلاء، فلم تنتظر الهيئة حتى تقع الكارثة بل بادرت في هذا البيان، وحذرت من اجتماع الناس عند نزول الوباء بهم من أجل الدعاء أو الاستغفار، واستدلت بأنه قد ظهر الطاعون في زمن الخليفة عمر بن الخطاب ولم يأمر الناس بالاجتماع من أجل الدعاء أو الاستغفار أو الصلاة؛ لرفع هذا الوباء الخطير، وحذرت من تلك الدعوات الآثمة وبينت أن المطلوب شرعًا دُعاء الناسُ ربهم في بيوتهم متضرعين متذللين سائلين الله تعالى العافية ورفع هذا الوباء، وكشف البلاء عنهم وعن الجميع، وحذرت من نشر الشائعات أو المعلومات دون الاستيثاق منها وخصوصًا في زمن الأوبئة واستدلت بقوله تعالى: "لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلا قَلِيلا" [الأحزاب: آية ٦٠]،

والمرجفون هم مروجوا الشائعات بلغة العصر، لذا أمر الشرع الحنيف بحفظ اللسان، والتثبت من الكلام وما يترتب عليه من مفاسد قبل نشره وترويجه في المجتمع، وحذرت من احتكار السلع واستغلال حاجة الناس وقت الوباء والكوارث لقوله ﷺ: «لا يحتكر إلا خاطئ» رواه مسلم، وهو مخل بمقتضيات الإيمان بالله، «من احتكرَ طعامًا أربعين ليلةً فقد برئَ من اللهِ وبرئَ اللهُ منهُ وأيما أهلِ عرصةٍ بات فيهم امرئٌ جائعٌ فقد برئت منهم ذِمَّةُ اللهِ» (١) .

سادسًا: بيان بشأن أحكام صلاة عيد الفطر بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٥م

أكدت أنه يجوز أداء صلاة عيد الفطر المبارك في البيوت، بالكيفية التي تُصلى بها صلاة العيد، وذلك لقيام العذر المانع من إقامتها في المسجد أو الخلاء، وأنه يجوز أن يُصليها الرجل جماعة بأهل بيته، كما يجوز أن يُؤدّيها المسلم منفردًا؛ لما رواه البيهقي عن عُبَيدِ اللهِ بن أبي بكر بنِ أَنَس بن مالك خادمِ رسولِ الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ أنه قال: «كان أَنَسٌ إذا فاتَته صلاةُ العيدِ مَعَ الإمامِ جَمَعَ أهلَه فصلّى بهِم مِثلَ صلاةِ الإمامِ في العيدِ».

المطلب الثاني: المشروع البحثي: (اجتهادات هيئة كبار العلماء في القضايا الفقهية المعاصرة).

رؤية المشروع:

تحقيق الدور الريادي الجليل لهيئة كبار العلماء في الواقع المعاش بمجالاته المتنوعة؛ حيث لا ينفك المجتمع عن حاجة إلى بيان راشد في قضاياه ومستجداته المتلاحقة، والتي يتشوف فيها إلى استماع كلمة الأزهر الشريف مطمئنًا وواثقًا إلى مصداقيته واعتداله.

رسالة المشروع:

نشر المنهج الفقهي الأزهري المعتدل في القضايا المعاصرة.

أهداف المشروع:

- تحقيق الوجود الواقعي العالمي لهيئة كبار العلماء من خلال نشر القرارات المتوالية الصادرة بشتى القضايا الفقهية المعاصرة.
- المواكبة المستمرة لمستجدات العصر ببيان الأحكام الفقهية لعموم المسلمين في صورة ميسرة يمكن فهمها وتطبيقها على الواقع بلا حرج ولا تعسف.

(١) أخرجه الحاكم في "مستدركه" (٢ / ١١) برقم: (٢١٧٥) (كتاب البيوع، لا يحتكر إلا خاطئ) وأحمد في "مسنده" (٣ / ١٠٩٧) برقم: (٤٩٧٤) (مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما،) وأبو يعلى في "مسنده" (١٠ / ١١٥) برقم: (٥٧٤٦) (مسند عبد الله بن عمر،) والبزار في "مسنده" (١٢ / ١٤) برقم: (٥٣٧٨) (مسند عبد الله بن عمر،) وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٠ / ٥٧٩) برقم: (٢٠٧٦٩) (كتاب البيوع والأقضية، في احتكار الطعام) والطبراني في "الأوسط" (٨ / ٢١٠) برقم: (٨٤٢٦) (باب الميم، موسى بن أبي حسين الواسطي).

- سد الحاجة المجتمعية العامة إلى البيان الفقهي السديد لما يعرض على مدار الساعة من مسائل حديثة.

محاور المشروع:

- قضايا معاصرة في فقه الطهارة والصلاة
- قضايا معاصرة في فقه الصيام
- قضايا معاصرة في فقه الزكاة
- قضايا معاصرة في فقه الحج
- قضايا فقهية معاصرة في فقه المعاملات
- النوازل المعاصرة في الأحوال الشخصية
- القضايا المعاصرة في فقه الجنايات.
- قضايا معاصرة طبية.
- موضوعات متنوعة.

منهج التناول البحثي في المشروع

- تعرض المسألة محل البحث على وجه متوازن يتجه إلى الاختصار بغير إخلال.
- يتم ذكر صورة المسألة بصياغة عصرية واضحة ودعمها بأمثلة واقعية.
- يعرض موضع الاتفاق بين الفقهاء المعاصرين في محل البحث.
- يعرض موضع الخلاف بين الفقهاء المعاصرين مع تعيين القائلين.
- تذكر الأدلة مصحوبة بوجه الدلالة منها.
- تعرض مناقشة الاستدلال بوضوح واختصار.
- الانتهاء إلى قول راجح مشفوع بأسباب الترجيح.
- يختم كل بحث بفقرة بارزة عن أثر البحث في الواقع بشكل تطبيقي.
- يلتزم العزو إلى المصادر في كل معلومة، ويحظر النقل المرسل دون عزو.
- تجب العناية بقرارات المجامع الفقهية ودور الإفتاء والهيئات الإسلامية .

المطلب الثالث: كتب ودراسات.

أولًا: كتب طبعت ضمن إصدارات الهيئة بأقلام أعضاء اللجنة الفقهية.

قامت لجنة الدراسات الفقهية من خلال الأمانة العامة للهيئة بتأليف ونشر عدد من الكتب والدراسات الفقهية الرصينة التي تهدف لإنارةِ العقولِ وَهِدَايَتِهَا، والعملِ على رقيِّها

ويقظتِها، ووقايةِ المجتمعاتِ من انحرافِ الأفكارِ وتشددها، وباطلِ الآراءِ وساقطِها، ومرذولِ العادات ودخيلِها، وبيان وسطية الإسلام التي وسعت رسالته: تنوعَ الفُهومِ، واختلافَ العاداتِ، وتعدُّدَ الثقافاتِ؛ وصار ما تُصْدِرُهُ أرضُ الكنانةِ محطّ الأنظارِ، ومبعثَ القدوةِ والاحتذاءِ، وبخاصة فيما يمسُّ الشرعَ الشريفَ، وتجليةِ صحيح الدين، وبيان وسطيته واعتداله: عقيدة وشريعة وأخلاقًا، وتصحيحِ المفاهيم، وردّ الشبهات، وكشفِ عوارِ الأفكارِ المنحرفةِ والمتطرفةِ، ومعالجةِ قضايا العصر ومشكلاته، وتلبيةِ حاجاتِ المجتمع، وإجابة تساؤلاته، وترسيخِ قيم التعايش والمواطنة، ودعم رفعة الأوطان ورُقيِّها [1].

ومن أهم هذه الكتب:

١- كتاب "طرق وآفاق استثمار الأموال في الوطنين العربي والإسلامي" تأليف مفتي الديار المصرية الأسبق أ.د/ نصر فريد واصل، عضو لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء، وتناول الكتاب قيمة الاستثمار الحقيقي للأموال وعدم تركها عرضة للاندثار، وكيفية إفادة المجتمع منها.

٢- كتاب "مواجهة الفكر المنحرف والمتطرف حول الجهاد في الإسلام (شبهات وردود)" تأليف مفتي الديار المصرية السابق أ.د/على جمعه محمد، عضو لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء، والذي بين فيه أن الناظر في فكر وأدبيات ومصنفات المتطرفين، يتبين له بجلاء ووضوح، أنهم يفتقدون الرؤية العلمية والمنهج السديد، الذي ينبغي على كل فقيه متصدر لبيان حكم الله الشرعي أن يتحلى به، وأظهر فضيلته في الكتاب الفقر العلمي والمعرفي، التي اتسمت بها أفكار هذه الجماعات في كل جوانب ومقومات المنهج.

٣- كتاب "أحكام الاحتكار في الشريعة الإسلامية" تأليف أ.د/عباس شومان، الذي كان يشغل وقتها منصب الأمين العام لهيئة كبار العلماء، الذي بين أن من الضوابط التي جاءت بها الشريعة الإسلامية في المعاملات منع التجار من احتكار السلع، ومنع أصحاب الأعمال من احتكار الأعمال والمهن؛ لما يترتب على ذلك من رفع السعر على الناس وإيقاع الضرر بهم، وأخذ أموالهم بغير حق واستغلال الإنسان لحاجة أخيه الإنسان[2].

(١) ينظر: مقدمات إصدارات هيئة كبار العلماء.

٢ ينظر: مقدمة الكتاب من إصدارات هيئة كبار العلماء عام ٢٠٢٠م.

٤- كتاب : " رد شبه المنكرين لحجية السنة" تأليف أ.د/حمدى صبح طه، عضو لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء، والذي رد فيه على أبرز عشر شبه أوردها المنكرون لحجية السنة النبوية المكرمة، وبين أنه لولا السُّنَّة النبوية ما علمنا أكثر الأحكام، فهي تشريع وهداية وحجة واجبة الاتباع لا محالة، ومع ذلك فقد سمعنا أن هناك من ينكر حجيتها، وثبوت الأحكام الشرعية بها[١].

ثانيًا: تحقيق ومراجعة ونشر مجموعة من الكتب القيمة التي تسهم في نشر القيم المجتمعية من خلال أعضاء لجنة الدراسات الفقهية المعاونة.

قامت لجنة الدراسات الفقهية بانتقاء عدد من الكتب والدراسات الفقهية الرصينة التي تساهم بحظ وافر في ترسيخ المرجعية العالمية لمنهج الأزهر الوسطي ونشر الفكر الصحيح، وتحصين عقول الشباب ضد الأفكار الهدامة والمتطرفة، وتأكيد القيم المجتمعية السوية من تراث علماء الأزهر الشريف ومن أهم هذه الكتب:

١- «كتاب الأَخلاق» للشَّيخ/ محمد الشَّافعي الظَّواهري في علم الأخلاق، الذي وضَعه طبقًا للمنهاج المقرَّر على طُلَّاب السَّنة الثانية من القِسم الأَوَّلي[٢]، وقد قمت بنفسي بتحقيق هذا الكتاب الذي تناول مؤلِّفُه فيه: فضل العلم، التعليم، محبَّة الوالدين، محبَّة أهل الدين، محبَّة الوطن، محبَّة الجار، فضيلة العَدل، مَذمَّة الظلم، فضل الأُلفة والإخاء، الإخاء، آداب المعاشَرة، حقوق القَرابة، حقوق الجوار، الحقد، الحسَد، الغِيبة، النَّميمة، الصِّدق، الكذِب، الكِبر، الرِّياء، فضل الحلال ومَنقَصَة الحرام، الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكَر، وقد حلَّى الشَّيخُ كتابَه بالكثير من الآيات والأحاديث والآثار، واعتنى المؤلِّفُ بالتَّعريفِ بالموضوعات المطروحة، وبيان حُدودها، وأسلوبُ المصنِّفِ في كتابه ماتِعٌ جذَّاب، مع عبارة سهلة واضحة، والميلِ إلى السَّجع في بعضِ العبارات.

٢- كتاب " أثر التشريع الإسلامي في الفقه الغربي" تأليف أ.د/ محمد يوسف موسي.

٣- كتاب: "تاريخ التشريع الإسلامي" تأليف الشيخ/محمد الخضرى

٤- كتاب: "الفقه الإسلامي مرونته وتطوره" تأليف الشيخ/ جاد الحق على جاد الحق.

٥- كتاب: "تاريخ الفقه الإسلامي في مصر" تأليف الشيخ/ محمد محمد المدني.

---

١ ينظر: مقدمة الكتاب من إصدارات هيئة كبار العلماء عام ٢٠٢٠م.

(٢) كما ذُكر في مقدّمة الكتاب. وانظر: «المعجم الأصغر»، مخطوط: ص ٢٤٠، وعُنوانه فيه: «كتاب في الأخلاق»، و«فهرس مخطوطات المكتبة الأزهرية»: ١٩/ ١٥، وعُنوانه في هذا الفهرس: «كتاب الأخلاق الإسلامية».

٦- كتاب: "التوثيق في المعاملات بين الشريعة والقانون" تأليف الشيخ/ محمد عبد اللطيف السبكي

ثالثًا: كتب طبعت كهدية مع مجلة الأزهر بأقلام أعضاء اللجنة.

١- كتاب: **(نقض دعوى بطلان من خالف الأئمة الأربعة)** تم نشر الكتاب كهدية مع مجلة الأزهر، عدد المحرم ١٤٤١هـ.

٢- كتاب (ملخص ضوابط الاختيار الفقهي عند النوازل) للأستاذ الدكتور / علي جمعة

المطلب الرابع : إعداد الفتاوى الافتراضية الخاصة بجائحة فيروس كورونا (كوفيد ١٩).

قامت لجنة الدراسات الفقهية بنشر العديد من الفتاوى عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، بهدف الحفاظ على القيم المجتمعية من أهمها:

- أجر الميت مصابًا بفيروس كورونا (كوفيد ١٩).
- تصرفات المريض بفيروس كورونا (كوفيد ١٩).
- حكم التباعد في الصلاة.
- لبس الواقي على الوجه واليدين أثناء الصلاة.
- حكم الالتزام بأوامر ولي الأمر في مثل هذه الظروف.
- حكم صلاة الجنائز خارج المساجد.
- صيغة الأذان وقت منع الصلاة في المسجد.
- حكم جمع الصلاة للمريض بفيروس كورونا (كوفيد ١٩).
- حكم إنفاق أموال الزكاة للقضاء على فيروس كورونا (كوفيد ١٩).
- تأخير الأطقم الطبية لفريضة الحج.

ومن الأمثلة لهذه الفتاوى التي قدمتها اللجنة فتوى التباعد في صلاة الجماعة، مخافة انتشار الوباء بين المصلين.

وكان جواب اللجنة أن الأمر بتسوية الصفوف وسد الفُرج في جملة من الأحاديث الصحاح منها: حديث النعمان بن بشير المتفق عليه، ولفظه عند البخاري قال النبي ﷺ: "لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم"[١].

وبناء على ذلك فقد اختلف أهل العلم في حكم تسوية الصف، وكان خلافهم على النحو الآتي:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٤٥/١، حديث رقم (٧١٧) دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ومسلم، ٣٢٤/١، حديث رقم (١٢٧) طبعة: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

يرى الجمهور –ومنهم أصحاب المذاهب الفقهية الأربعة[١]– سنية تسوية الصفوف وتأكدها، ولا إثم عندهم على تاركها، وإن كان قد فاته خير كبير، وفضل عظيم، مستدلين على ذلك بجملة من الأحاديث الواردة في الأمر بتسوية الصفوف، ومنها قوله ﷺ: "**سوُّوا صفوفَكم؛ فإنَّ تسوية الصفوف من إقامة الصَّلاة**"[٢]، وقوله ﷺ: "**أقِيموا صفوفَكم وتراصُّوا؛ فإنِّي أَراكُم من وراءِ ظَهري**"[٣].

وقد أخذوا من هذه الأحاديث أنَّ إقامة الصفوف سنةٌ مندوب إليها، فإقامة الصفوف قد تقع على السُّنَّة، كما تقع على الفريضة.

ويرى بعض الفقهاء وجوب تسوية الصفوف، وترتب الإثم على تركها، وهو قول ابن حزم[٤]، وابن تيمية[٥]، وابن حجر العسقلاني[٦]، والعيني[٧]، والصنعاني[٨]، وقد استدلوا بالأحاديث الواردة في الأمر بتسوية الصفوف وعدم التباعد بين المصلين، كحديث أنس بن مالك: أنه قدم المدينة فقيل له: ما أنكرت منا منذ عهدت رسول الله ﷺ ؟ قال: "**ما أنكرت شيئاً إلا أنكم لا تقيمون الصفوف**"[٩]. ولعموم قوله ﷺ: "**صلوا كما رأيتموني أصلي**"[١٠]. وبالأمر في قول رسول الله ﷺ: "**سووا صفوفكم**"[١١].

فحملوا الأمر والوعيد الوارد في هذه الأحاديث النبوية على الوجوب[١٢].

ويؤخذ من هذا الخلاف أن الأصل في إقامة الصلاة رص الصفوف، وتسويتها، وسد الفُرج، وإتمام الصف الأول فالأول، فهو مأمور به، ومطلوب شرعًا.

هذا من حيث الأصل، وقد يطرأ على هذا الأصل ما يمنع العمل به، كما لو أدى التقارب إلى انتشار الأمراض والأوبئة بين المصلين–كما هو الحال في واقعة هذا السؤال حيث انتشر فيروس كورونا ١٩ المستجد–، فالمصلحة تقتضي عندئذ جواز صلاة الجماعة مع وجود مسافات بين المصلين؛ لوجود سبب يقتضيه، ويدل لهذا الجواز أمور، منها:

---

(١) تبيين الحقائق، للزيلعي، ١٣٦/١؛ الفواكه الدواني، للنفراوي، ٥٢٧/١؛ المجموع للنووي، ٣٠١/٤؛ كشاف القناع، للبهوتي، ٣٢٨/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٤٥/١، حديث رقم (٧٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٤٥/١، حديث رقم (٧١٩).

(٤) المحلى بالآثار، ٣٧٥/٢.

(٥) قال المرداوي: (فالصحيحُ من المذهب، وعليه الأصحابُ: أنَّ تسويةَ الصُّفوف سنَّةٌ، وظاهر كلام الشيخ تقي الدين وجوبُه).
ينظر: الإنصاف، ٣٠/٢، والفتاوى الكبرى لابن تيمية، ٣٣١/٥، والمستدرك على مجموع الفتاوى لابن تيمية، ٨٠/٣.

(٦) فتح الباري، ٢٠٧/٢.

(٧) عمدة القاري، ٢٥٤/٥.

(٨) سبل السلام للصنعاني، ٣٧٤/١.

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه، ١٤٥/١، حديث رقم (٧٢٣).

(١٠) أخرجه الدارقطني في سننه، ١٠/٢، حديث رقم (١٠٦٩)، طبع: مؤسسة الرسالة، بيروت– لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ– ٢٠٠٤م.

(١١) سبق تخريجه.

(١٢) ينظر: سبل السلام، ٣٧٤/١، ط/ دار الحديث؛ نيل الأوطار للشوكاني، ٢٢٣/٣.

١-إن هذا ما يتفق ومقاصد الشريعة الغراء، وعلى رأسها حفظ النفس، وحماية المصلين، واعتبارًا للضرورة القاهرة، ومعلوم أن الضرورة يباح فيها ما لا يباح في غيرها.

٢- ما تقرر عند الفقهاء من أن جميع واجبات الصلاة وشروطها وأركانها تسقط بالعجز عنها، كالطهارة، واستقبال القبلة، وستر العورة .. إلخ، وهذه كلها أوجب من التراص وتسوية الصفوف وسد الفُرج، فتركه للعذر أولى.

٣-ما ورد في السنة المطهرة من جواز الجمع بين الصلاتين من أجل المطر؛ مراعاة لإقامة الجماعة في المساجد، على حساب شرط من آكد شرائط الصلاة، وهو الوقت، مع إمكان الصلاة في البيوت، فمن باب أولى إيثار إقامة الجُمع والجماعات مع وجود هذا الوباء مع ضرورة التباعد بين المصلين، على إقامة الصلاة في البيوت.

٤-القياس على جواز الصلاة مع وجود فُرجة في الصف بسبب أعمدة المسجد، بجامع الضرورة في كل، وقد حدد السادة الشافعية-رحمهم الله تعالى-مسافة المسامحة اللازمة التي لا تضر في الاتصال بين الواقفين بطرفي بنائين في صف واحد بأن لا تزيد عن ثلاثة أذرع (وهو ما يساوي ١٨٠ سم تقريبًا)[1] فهذا المقدار غير مُخلٍّ بالاتصال العُرفي، فقياسًا على هذا التحديد تصح الصلاة مع التباعد بين المصلين.

٥-كما أن الصلاة في المسجد مع نوع إخلال بها-وهو تباعد المصلين- لعذر خير من تعطيل الجماعة والجُمع مطلقًا، عملاً بأخف الضررين.

وعلى جموع المصلين الأخذ بكافة الوسائل الاحترازية التي حددتها الدوائر الصحية -وعلى رأسهما منظمة الصحة العالمية- ؛ ضماناً لعدم انتشار الوباء بينهم.

وإذا رأت الجهات المختصة ترك صلاة الجماعة في المساجد وإغلاقها مؤقتا حتى يرتفع الوباء؛ حفاظًا على حياة الناس، كما حصل في كثير من البلاد الإسلامية في هذه الجائحة -كورونا- [كوفيد١٩] فالواجب هنا الامتثال لهذا القرار حتى يرتفع المرض ويؤمر الناس بالعودة للحياة الطبيعية عملاً بالمصلحة العامة.

نسأل الله تعالى أن يردنا إلى بيوته مردًا جميلاً، وأن يرفع عنا هذا الوباء بما شاء وكيف شاء إنه على كل شيء قدير.

---

(١) نهاية المطلب، ٤٠٩/٢، طبع: دار المنهاج، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

المطلب الخامس: مراجعة مشروعات القوانين والقرارات واقتراحها.

١-مشروع قانون الأحوال الشخصية الذي أعده الأزهر الشريف.

٢-مشروع قانون سوق رأس المال.

٣-مشروع تعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٥٢م بشأن الولاية، على المال والقانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٠م الصادر بشأن تنظيم بعض أوضاع إجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية.

٤-مشروع قانون تنظيم دار الإفتاء المصرية.

٥-مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الطفل الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧٥ لسنة ٢٠١٠م.

٦-تعديلات الحكومة على مشروع قانون الأحوال الشخصية المقدم من الأزهر.

٧-مشروع قانون إنشاء صندوق الوقف الخيري.

٨-مشروع قانون إعادة تنظيم هيئة الأوقاف المصرية.

٩-مشروع قانون بزيادة الرسوم المحصلة لصندوق التمويل الأهلي لرعاية النشء والشباب والرياضة.

١٠- مشروع قانون الصكوك السيادية.

١١-مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية الصادر بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٠م

١٢- مشروع قانون التخطيط السكاني.

١٣- مشروع قانون إنشاء صندوق الاستثمار الخيري بوزارة الأوقاف.

١٤- مشروع قانون الصكوك السيادية (مرة أخرى).

١٥- مشروع قانون بشأن حظر زواج الأطفال.

المطلب السادس: بيان الرأي الشرعي في بعض المسألة المجتمعية المحالة إلى اللجنة.

- حكم تحصيل وجمع الزكاة والتبرعات من قبل: (وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين) (United Nations Relief and Works Agency for Palestine Refugees in the Near East) أو اختصاراً أونروا (UNRWA)
- حكم استرداد الأُسر الكافلة لما خصصته من أموال لصالح المكفولين حال وفاة المكفول في حياة كافله.

- الاعتراضات على طريقة توريث الوصية الواجبة.
- حكم تأجيل أقساط القروض لمدة ستة أشهر، وحكم تأجيل الفوائد لتضاف إلى فوائد الاقساط المستحقة بعد الأشهر الستة.
- مخالفة حظر الذبح قبل عامين وأثره على الأضحية.
- الرأي الشرعي في مبادرة: (زواج part time).
- الرأي الشرعي في صحة تصرفات الشخص المصاب بجلطات عديدة بالمخ أثرت على سلامة عقله وأصابته بعطب شديد.
- مدى مشروعية الزواج عبر التقنيات الحديثة مثل: (الفيديو كونفرانس ووسائل الاتصال الحديثة كالإنترنت، والهواتف النقالة).

المطلب السابع: إعداد باب: (استفتاءات القراء) لمجلة الأزهرللحفاظ على القيم المجتمعية.

- الفطر قبل غروب الشمس يوم عرفة تبعًا للمذياع.
- قضية: استتار المرأة أثناء الصلاة خارج البيوت والأبنية.
- إغلاق الحرمين بسبب الكرونا
- التبليغ عن المصاب بالكرونا
- حكم صلاة الجنائز في المساجد
- صيغة الأذان وقت منع الصلاة في المسجد
- مدى جواز صلاة الغائب على من منعته السلطات من أداء صلاة الجنازة
- أيهما أولى المبادرة بقضاء الحج عن الميت أو التصدق بماله لا سيما في النوازل وإرجائه الحج إلى عام قابل
- الشروط الشرعية التي يجب توافرها في الاشتراك في صك الأضحية
- الاشتراك في الأضحية مع تعدد النية مضح وعاق
- الأضحية المعيبة بعيب لا ينقص لحمها ولا يؤثر فيها هل تجوز التضحية بها
- حكم تخصيص أحد الأبناء بالعطية دون الباقين.
- حكم تواصل أحد الزوجين بالآخرين عبر السوشيال ميديا دون علم الآخر هل يعد خيانة زوجية، وهل يعد مسوغا شرعيا للطلاق أو لطلبه، وما أثر ذلك على الحقوق المالية المترتبة على الطلاق أو التطليق؟!

- الجمع بين الظهر والعصر تقديما في مكان العمل بالقاهرة لمن هم من الأقاليم المتاخمة لها خوفا من خروج وقت العصر أو تضيقه بسبب الازدحام في وقت الذروة بعد الخروج من العمل؟!

المطلب الثامن: القرارات الفقهية الصادرة عن لجنة الدراسات الفقهية للعرض على هيئة كبار العلماء.

وأغلب القرارات الفقهية كانت مرتبطة بقضايا القيم المجتمعية مثل

- حكم إثبات الحرمة بإرضاع الطفل، لبن المرأة المستعملة الحبوب المنشئة أو المحفزة لنزول اللبن.
- حكم التعقيم النهائي للمرأة خشية إصابة الجنين بأمراضٍ وراثية.
- حكم الرجوع عن الطلاق المعلق.
- حكم إجهاض الجنين في حالة إصابة أمه بالسرطان وخضوعها للعلاج.
- حكم استلحاق ولد الزنى من الزاني أو غيره.
- حكم إجهاض الحامل من أحد المحارم.
- حكم إنشاء بنوك الحيوانات المنوية.
- حكم إخفاء المخطوبة عن خاطبها أمر هتك غشاء بكارتها من ممارسة غير شرعية.

وأضرب مثلًا بأحد هذه القرارات الفقهية الصادرة عن اللجنة بخصوص: ترخيص استهلاك اللحوم المستنبتة معمليًّا، وصورة المسألة: أكل لحوم مكونة من وضع خلايا عضلية أو أنسجة كائن حيٍّ في بيئة مناسبة في المختبر باستخدام تقنيات هندسة الأنسجة.

وانتهت اللجنة إلى التالي:

يحل أكل اللحوم المستنبتة معمليًّا من حيوان مأكول اللحم بعد تذكيته؛ بشرط عدم الضرر أو الاختلاط بنجاسةٍ غير معفو عنها، ويحرم أكل اللحوم المستنبتة معمليًّا من حيوان حال حياته أو من ميتة إلا السمك والجراد.

مستند القرار:

- استصحاب حل أكل لحم مأكول اللحم المذكى.
- أن الله تعالى خلق كل ما في الكون من موارد نافعة لتقوم بدورها في تيسير حياة الإنسان؛ فيحل استعمالها على الوجه المأذون فيه شرعًا.
- استصحاب حرمة أكل لحم الميتة، ويدخل فيها المأخوذ من حيوان حي حال حياته فهو نجس يحرم أكله.

- أن الشرع الشريف استثنى ميتة السمك والجراد من تحريم أكل الميتة؛ فالمأخوذ منهما له حكمهما.
- أن أخذ شيء من الحيوان الحي حال حياته بدون ضرورة شرعية يعد تعذيبًا منهيًّا عنه شرعًا. والله أعلَى وأعلَمُ وأعزُّ وأحكمُ.

المبحث الثاني: الأنشطة والفاعليات المجتمعية المنبثقة من الدراسات والبحوث.

المطلب الأول: الفاعليات الجماهيرية للحفاظ على القيم المجتمعية.

أولًا: الحفاظ على القيم المجتمعية من خلال توصيات مؤتمر الأزهر العالمي للتجديد في الفكر الإسلامي

ثانيًا: ملتقى هيئة كبار العلماء لمناقشة الأخلاق وقضايا المجتمع.

ثالثًا: ندوات هيئة كبار العلماء في معرض القاهرة الدولي للكتاب حول القضايا المجتمعية.

المطلب الثاني: نشر الفتاوى الوسطية المرئية والمسموعة الحفاظ على القيم المجتمعية.

المطلب الثالث: إعداد برامج تدريبية للحفاظ على القيم المجتمعية.

المطلب الرابع: الجلسات النقاشية الإلكترونية (Seminar) حول القضايا المجتمعية.

المطلب الأول: الفاعليات الجماهيرية للحفاظ على القيم المجتمعية.

أولًا: الحفاظ على القيم المجتمعية من خلال توصيات مؤتمر الأزهر العالمي للتجديد في الفكر الإسلامي

لم تكتف الهيئة بالجانب النظري بل انطلقت إلى الفاعليات العلمية الجماهيرية ليصل صوتها للعالم أجمع، فأقامت هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف بالتعاون مع مجمع البحوث الإسلامية مؤتمرًا علميًا للتجديد في الفكر والعلوم الإسلامية، في الفترة من ٢٧-٢٨ يناير ٢٠٢٠م، بحضور نخبة من كبار القيادات والشخصيات السياسية والدينية البارزة على مستوى العالم، وخرج المؤتمر بـ ٢٩ توصية أغلبها، يهدف إلى تجديد الخطاب الديني، والحفاظ على القيم المجتمعية، وتصحيح المفاهيم المغلوطة التي علقت بأذهان البعض، فضلاً عن تحصين الشباب من أفكار التنظيمات المتطرفة وترشيد الوعي ومقاومة تيارات الغلو والإرهاب، وتحرير مفهوم الخطاب الديني، وتصحيح مفاهيم التبست بأذهان كثيرين، وذلك لمواجهة التحديات التي تواجه عالمنا العربي في المرحلة الراهنة.

ثانيًا: ملتقى هيئة كبار العلماء لمناقشة الأخلاق وقضايا المجتمع.

أقامت الهيئة اثني عشر ندوة فكرية نظراً لما شهدته الساحة الفكرية من حراك فكري ومجتمعي، جعلت بعض الفئات عرضة لتأثيرات فكرية لاتجاهات متباينة، غالبًا ما تكون على غير منهج الأزهر الشريف، مما يشكل محاضن خصبة لفكر متشدد؛ وكان الهدف منها أن تمثل حصناً فكريًا وثقافيًا وعلميًا لوطننا وأمتنا، وللمساهمة في الارتقاء بمكارم الأخلاق لدى المجتمع،

بغرض نشر الفكر الصحيح ومواجهة التطرف والإرهاب وترسيخ قيم التعايش المشترك، وأن التراكمات التاريخية لنزعات الغلو والتشدد في تراثنا والتي نشأت بسبب تأويلات فاسدة لبعض نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية وأقوال الأئمة.

ومن أهم هذه الملتقيات كان ملتقى بعنوان (الفكر المنحرف – أسبابه– منطلقاته – علاجه)، تناول التفريق بين المذاهب الفقهية وبين الجماعات الإسلامية، ومنطلقات الفكر المنحرف تتلخص في قضية تحديد معنى الإيمان والكفر، وتصدير غير المتخصصين للكتابة في هذه القضايا مما يترتب عليه اختلال المفاهيم وتصدير معاني ومصطلحات مغلوطة واعتبارها أساس الدين مما ينتج عنه انحراف الفكر وشيوع التكفير بين أوساط العامة .

ثالثًا: ندوات هيئة كبار العلماء في معرض القاهرة الدولي للكتاب حول القضايا المجتمعية.

فقد قامت هيئة كبار العلماء بإقامة العديد من الندوات التثقيفية، حضرها كافة فئات المجتمع من شباب وكبار ونساء ومثقفين وغيرهم؛ بهدف الحفاظ على القيم المجتمعية من أهمها:

١) ندوة بعنوان: (الفتاوى وضوابطها بين العلماء وغير المتخصصين)، أقيمت الندوة يوم الجمعة ٢ يوليو ٢٠٢١م، حاضر فيها أ.د. عباس شومان (وكيل الأزهر– سابقًا)، الأمين العام الأسبق لهيئة كبار العلماء، وهدفت الندوة لعلاج ظاهرة فوضى الفتاوى الإلكترونية وأثرها السلبي على المجتمع.

٢) ندوة بعنوان: "الفهم المغلوط للنص الديني والتراثي" أقيمت يوم الثلاثاء ٦ يوليو ٢٠٢١م، حاضر فيها أ.د. عباس شومان (وكيل الأزهر– سابقًا)، الأمين العام الأسبق لهيئة كبار العلماء، وهدفت الندوة الرد على الشبهات التي أثارت الريبة في المجتمع بسبب الفهم المغلوط للنص الديني والتراثي.

٣) ندوة بعنوان: "الحرية الشخصية في الأديان السماوي"، أقيمت يوم الأربعاء ٧ يوليو ٢٠٢١م، حاضر فيها أ.د. فتحي الفقي (عضو هيئة كبار العلماء) تناولت قيمة الحرية وحدودها وضوابطها في المجتمع المسلم.

المطلب الثاني: نشر الفتاوى الوسطية المرئية والمسموعة الحفاظ على القيم المجتمعية.

حيث قام السادة أصحاب الفضيلة أعضاء لجنة الدراسات الفقهية بالهيئة، وأصحاب الفضيلة أمناء الهيئة، والباحثون بعقد الكثير من اللقاءات المرئية عبر وسائل الإعلام المختلفة بينوا فيها الطرق المثلى لحل قضايا الخلافات الأسرية وأحكام المعاملات والأحوال الشخصية وغير ذلك، عبر وسائل الإعلام المختلفة وقام بها.

المطلب الثالث: إعداد برامج تدريبية للحفاظ على القيم المجتمعية.

إعداد: برنامج التوعية الشرعية للمقبلين على الزواج في ضوء المشكلات الأسرية.

المطلب الرابع: الجلسات النقاشية الإلكترونية (Seminar) حول القضايا المجتمعية.

- الجلسة النقاشية حول: (ضوابط نقل الخلافات الفقهية أو حكايتها في مجال الفتوى وحكم إيراد الأقوال الشاذة وموقف العلماء من ذلك).
- الجلسة النقاشية حول: (حكم إجراء السحب على جوائز توقعات نتائج المباريات الرياضية).
- الجلسة النقاشية حول: مشكلة (الأمانة في التعامل بصيغ التمويل والاستثمار الشرعية)
- الجلسة النقاشية حول: (مشكلة التكييف الشرعي لقائمة المنقولات الزوجية)
- الجلسة النقاشية حول: (محاور التوعية الشرعية للمقبلين على الزواج في ضوء المشكلات الأسرية).
- الجلسة النقاشية حول: (درء التعارض بين مشروعية اختيار الأيسر وتحريم تتبع الرخص).
- الجلسة النقاشية حول: درء التعارض بين مشروعية اختيار الأيسر وتحريم تتبع الرخص.

الخاتمة:

التوصيات والنتائج:

أهم النتائج والمقترحات التي توصلت إليها:

١- ضرورة تولي المؤسسات العلمية والتربوية الكبرى في المجتمع المسؤولية الشرعية في الحفاظ على القيم المجتمعية، وتحقيق الأمن الفكري وحماية الشباب من الفكر المنحرف، ومن الاعتداءات الجنسية وغيرها من الاعتداءات.

٢- ضرورة تعريف الشباب والمجتمع بالمؤسسات العلمية للتحصن بها من التيارات المتشددة. فقد لوحظ افتقار كثير من الشباب للمعرفة الصحيحة مما يجعله فريسة للأفكار الضالة.

٣- قيام لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء بالكثير من الجهود للوصول إلى تحقيق رسالتها تجاه بناء الإنسان وفق استراتيجية التنمية المستدامة (رؤية مصر ٢٠٣٠).

٤- أهمية تحقيق الحراك والتفاعل والتكامل المؤسسي والفردي بشكل إيجابي.

٥- ضرورة الاهتمام بالشباب وتوعيتهم وتحصينهم من الأفكار الضالة والمنحرفة.

٦- أهمية التعامل برفق مع الشباب وتأهيل المقصر منهم حتى لا يستشعر النبذ المجتمعي الكامل الذي يعين الشيطان عليها ويوقعه في اليأس من رَوْح الله تعالى.

٧- التأكيد على أن الشريعة الإسلامية قد حرمت التنابذ بالألقاب والقذفَ بالفاحشة بلا بينة صريحة لا لبس فيها ولا شبهة، ورتبت على ذلك حد القذف صيانة للأعراض

٨- ضرورة عقد الكثير من الملتقيات الجماهيرية؛ للتوعية بأهمية المساهمة الفعالة في علاج المشكلات المجتمعية .

٩- ترسيخ القدوة لدى شباب من خلال كبار علماء الأزهر الشريف.

من أهم المصادر والمراجع:

١- إصدارات هيئة كبار العلماء أعوام ٢٠١٩/، ٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢.
٢- هيئة كبار العلماء في سير أعلامها القدامى، ١٩١١م / ١٩٦١م، إعداد: لجنة علمية بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، الطبعة الأولى ٢٠٢١م.
٣- محاضر اجتماعات لجنة الدراسات الفقهية بهيئة كبار العلماء.
٤- هيئة كبار العلماء: تأليف ذوات عرفان المغربي طبعة الهيئة العامة للكتاب الطبعة الأولى ٢٠١٢م.
٥- تبيين الحقائق، للزيلعي.
٦- سبل السلام: طبعة دار الحديث.
٧- نيل الأوطار للشوكاني، طبعة دار الجيل.
٨- نهاية المطلب: طبعة: دار المنهاج.
٩- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، طبعة دار الريان.
١٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني.
١١- السنن الكبرى للدارقطني طبعة: مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.